

قرار وزاري رقم (49) لسنة 2024  
بشأن التعديل على الاختصاصات التنظيمية  
في القسم المالي والإداري التابع لإدارة  
الحضانة العائلية لقطاع الرعاية الاجتماعية

وزير الشؤون الاجتماعية

- بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم 1979/15 في شأن الخدمة المدنية وتعديلاته.
- وعلى المرسوم الصادر بتاريخ 1979/4/4 في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته.
- وعلى المرسوم رقم (50) لسنة 2017 بشأن وزارة الشؤون الاجتماعية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (666) لسنة 2001 بشأن ضبط نمو الهياكل التنظيمية بالوزارات والإدارات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة.
- وعلى القرار الوزاري رقم 93 لسنة 1993 بشأن إعادة تخطيط وتنظيم واستحداث الوحدات الإدارية بالوزارة.
- وعلى القرار الوزاري رقم 7 لسنة 1994 بشأن تحديد الاختصاصات التنظيمية للوحدات الإدارية بالوزارة والقرارات الوزارية المعدلة له.
- وعلى تعميم ديوان الخدمة المدنية رقم 15 لسنة 2001 بشأن ضبط نمو الهياكل التنظيمية بالوزارات والإدارات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة.
- وعلى كتاب ديوان الخدمة المدنية رقم (2023049484) في 2023/9/19 بشأن الموافقة على تعديلات الهيكل التنظيمي.
- وبعد عرض السيد وكيل الوزارة.
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

المحامي ميسفر عايض  
مادة أولى  
mesferlaw.com

يستبدل نص الفقرة السابعة من اختصاصات القسم المالي والإداري بإدارة الحضانة العائلية المبينة بالقرار الوزاري رقم 93 لسنة 1993 بشأن إعادة تخطيط وتنظيم واستحداث الوحدات الإدارية بالوزارة بالنص الآتي:  
- التنسيق مع إدارة الخدمات العامة بشأن احتياجات بيوت الحضانة العائلية عن أعمال الصيانة والأعمال الصغيرة.

مادة ثانية

يلغى كل نص يتعارض مع أحكام هذا القرار.

مادة ثالثة

يعمل بأحكام هذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، وعلى جهات الاختصاص تنفيذ ما ورد به.

وزير الشؤون الاجتماعية وشؤون الأسرة والطفولة

فراس سعود المالك الصباح

صدر في تاريخ: 21 شوال 1445 هـ

الموافق: 30 ابريل 2024 م